

2993 - خروجها لمجالس الذكر دون استئذان

السؤال

السائلة تقول ما حكم زهابي إلى المسجد أو مجلس الذكر في بيت مسلم للدعوة أو التلقي بغير إذن الوالد ، إذ لو علم بذلك لمنعني ، ولكن الإيمان يبلى كما يبلى الثوب ، وأحتاج إلى تجديد إيماني لأنني في وسط مليء بالمنكرات ، فهل يجوز لي الذهاب خفية أم ماذا ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

المرأة قبل زواجها تحت ولاية أبيها ، فلا يجوز لها الخروج من البيت إلا بإذنه ، سواء كان للمسجد أو لغيره لأن طاعة الأب واجبة في غير معصية الله ، ونوصيك بالاستماع لإذاعة القرآن الكريم ، لأن فيها علماً كثيراً ، وتوجيهات سديدة وفيها برنامج نور على الدرب الذي يجيب فيه جماعة من العلماء أسئلة المستمعين ، وفقك الله لكل خير ، ومنحك الفقه في الدين .